لحمزة والكسائي والباقون بالفتح هم الفائزون وحدهم دونكم قال على الماضي للمفرد الا ابن كثير وحمزة والكسائي فقرا قل على الامر او قال ضمير الله تعالى لانه قال لهم على لسان مالك ان يقول لهم كم لبثتم في الارض عدد سنين اي في الدنيا او في القبر قالوا لبثنا يوما او بعض يوم فاسئل العادين اي الحفظة لاعمال بني ادم من الملائكة قال مالك ان ما لبثتم الا قليلا وقرا حمزة والكسائي قل لو انكم كنتم تعلمون مقدار لبثكم في الدنيا في الطول لكان قليلا بالنسبة الى النار في الاخرة افحسبتم انما خلقناكم عبثا لعبا وباطلا وانكم الينا لا ترجعون فتعالى الله الملك الحق لا اله الا هو رب العرش الكريم السرير الحسن او المرتفع ومن يدع مع الله الها اخر لا برهان لا حجة ولا بينة له به فانما حسابه جزاؤه عند ربه انه لا يفلح الكافرون وقل رب اغفر وارحم قيل وفي الرحمة زيادة على المغفرة اي في مثل هذا المقام وانت خير الراحمين

سورة النور

سورة النور مدنية ثنتان او اربع وستون اية بسم الله الرحمن الرحيم هذه سورة انزلناها وفرضناها بالتشديد لابن كثير وابي عمرو ولكثرة ما فيها من الفرائض والباقون بالتخفيف اي اوجبنا ما فيها من الاحكام والزمنا لكم العمل به وانزلنا فيها ايات بينات لعلكم تذكرون تتعظون الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة اي اذا كانا حرين عاقلين بكرين غير محصنين و لذلك تغريب عام كما في السنة وان كان الزاني محصنا فعليه الرجم كما سبق في النساء والرقيق على النصف من الحر وقدمت المراة في اية حد الزنا واخرت في اية حد السرقة لان الزنا انما يتولد من شهوة الوقاع وهي في المراة اقوى واكثر والسرقة انما تتولد من الجسارة والقوة وهي في الرجل اقوى ولذلك وقدم الرجل في قوله الزاني لا ينكح الا زانية لان الاية هنا في الحد والمراة هي الاصل فيه لما مر وهذه الاية في حكم النكاح والرجل هو الاصل فيه لانه الراغب والبادي بالطلب بخلاف الزنا فان الامر فيه بالعكس غالبا ولا تاخذكم بهما رافة بفتح الهمزة لابن كثير والباقون باسكانها اي رحمة في دين الله اي حكمه بان تتركوا شيئا من حدها ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر وليشهد وليحضر عذابهما اي الجلد طائفة جماعة من المؤمنين وما زاد على الواحد اولى الزاني لا ينكح اي لا يجامع الا زانية او مشركة والزانية لا ينكحها اي لا يجامعها الا زان او مشرك وحرم ذلك على المؤمنين ونزل ذلك فقرا المهاجرين ان يتزوجوا المشركين وهن موسرات لينفقن عليهم فقيل التحريم خاص وقيل عام ونسخ بقوله تعالى وانكحوا الايامى والذين يرمون المحصنات العفيفات بالزنا ثم لم ياتوا باربعة شهداء على زناهن برؤيتهم فاجلدوهم اي كل واحد منهم ثمانين جلدة هذا ان كان القاذف حرا فالعبد عليه اربعون وان كان المقذوف غير محصن فعلى قاذفه التعزير وشروط الاحصان اسلام وبلوغ وعقل وحرية وعفة عن زنا يحد به في دوام عمره حتى لو زنا وتاب لم يعد محصنا هنا فان اقر المقذوف على نفسه بالزنا او اتى القاذف باربعة شهود على زنا المقذوف سقط الحد عن القاذف ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واولئك هم الفاسقون لاتيانهم الا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا

مطلب حد القذف

فان الله غفور رحيم واذا تاب القاذف قبلت شهادته والذين يرمون يقذفون ازواجهم اي نساءهم بالزنا ولم يكن لهم شهداء يشهدون بصحة ما قالوا الا انفسهم اي غير انفسهم فشهادة احدهم اربع بالضم لحمزة والكسائي وخلف وحفص والباقون اربع بفتح العين شهادات بالله انه لمن الصادقين فيما رماها به من الزنا والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين في ذلك وقرا نافع ويعقوب ان بتخفيف النون ساكنة ولعنة بالرفع والباقون بتشديد ان ونصب لعنة والمعنى فعليهم ان يشهد احدهم الى اخره وما ذكر يدفع عنه حد القذف ويدرا يدفع عنها العذاب اي الحد الذي ثبت بشهاداته ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين فيما رماها به من الزنا والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين في ذلك واذا كان حاضرا اشارت اليه كما يشير اليها اذا كانت حاضرة فان غاب احدهما ميزه الاخر في غيبته بما يرفع اللبس في كل من الكلمات الخمس وروى حفص الخامسة الاخيرة بالنصب والباقون بالرفع وقرا نافع ويعقوب ان بالتخفيف وكسر الاول لضاد غضب وفتح الباء ورفع الجلالة ويعقوب فتح الضاد ورفع الباء وكسر الجلالة والباقون بفتح الضاد ونصب الباء وتشديد ان قبل غضب وخفض الهاء ولولا فضل الله عليكم ورحمته وان الله تواب حكيم لبين الحق وعجل العقوبة ونزلت الايات في هلال بن امية وزوجته لما قذفها بالزنا فتلاعنا وطلقها عويمر ثلاثا وقال كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها فكانت تلك سنة المتلاعنين فيفرق بينهما ولا يجوز اجتماعهما في نكاح ابدا ان الذين جاءوا بالافك الكذب على عائشة ام المؤمنين بقذفها عصبة جماعة منكم اي من المؤمنين وهم حسان بن ثابت وعبد الله بن ابي المنافق ومسطح وحمنة بنت جحش لا تحسبوه لا تظنوه ايها المؤمنون غير العصبة شرا لكم انما هو شر لمن وقع فيه بل هو خير لكم للاجر وظهور براءة عائشة وصفوان بن امية فانها قالت كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة بعدما انزل الحجاب ففرغ منها ورجع ودنى من المدينة واذن بالرحيل ليلة وقضيت شاني واقبلت الى الرحل فاذا عقدي انقطع فرجعت اطلبه وحملوا هودجي على بعيري يحسبونني فيه وكانت النساء خفافا لم يثقلهن اللحم لقلة اكلهن ووجدت عقدي وجئت بعدما ساروا فجلست في المنزل الذي كنت فيه وظننت ان القوم سيفقدونني فيرجعون الي وكان صفوان قد عرس من وراء الجيش فنزل في اخر الليل ليستريح فاصبح بمنزله فراى سواد انسان نائم فعرفني حين راني وكان يراني قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه اي قوله انا لله وانا اليه راجعون فخمرت وجهي بجلبابي والله ما كلمني بكلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى اناخ راحلته ووطئ على يدها فركبتها فانطلق يقود بي الراحلة حتى اتينا الجيش بعدما نزلوا في وقت الظهيرة فهلك من هلك بالافك لكل امرئ منهم اي من العصبة الكاذبة ما اكتسب من الاثم في ذلك والذي تولى كبره

Copyright © King Saud University